

من زياد بل من غير زياد وعليه قينة له ومن  
 افر شيئا فاستنى احدى او احدى بعض الا  
 خرفلا اشتكا باطل وان استنى احد بعض احدى  
 او بعض كل واحد منهما صح ويصرف الى جنسه  
 استثناء البنا من الارباط وان قال سلوا على و  
 العصب للفلان قلم قال وان قال على الق من ثنى  
 عبدكم اقبضه ولم يعنى الموم لا الق  
 وان غنيته فان سلمه اليه لزمه والا فلا وان  
 قال من يبيع بجزء او حيز لزمته ولو قال من  
 ثنى ساع او قوفين وعين يوف او ينه حنه  
 وقال الفرج جبار فرج جبار ولو قال نجفتم منه  
 او او دعبره اصدق في الزبوف او اليزرجة  
 وفي الرماح والسوق ان وما صدق والآ  
 فلا وديون الصبح وما لزمه مثلا بسعوا  
 فقد مر على ما اقرب في مرضه وما اقرب في مرضه

وثوبان ولو قال مائة وثلاثة اثنان الكثر ثياب ومن  
 اقرتجتم لزمه المحلقة والفقير وسبق الشمل  
 والحفي والجبال ومن اقوة بثوبين مندبا او في ثوب  
 لزمه ومن اقوة بخمسة لزمه خمسة وان  
 الادنى ولو قال له علي من درهم الى عشرة او  
 ما بين درهم الى عشرة لزمه تسعة ويجوز الا  
 فزير الجبال وله اذا بنى سببا للكل وفي قوة بشرط  
 الجبار لزمه المالا وبطل الشرط **فصل** وادان  
 بعض ما اقرب به متصلا فتح ولزمه الباء واشتاء  
 الكلب باطل وان قال متصلا باقرب ان شاء الله بطل  
 اقرره وكذا كان علقه بحسبة من لا يعرف شيئا  
 كالحج والملاكلة وفي اقرب ثابة درهم الادبنا اوال  
 فغير حنطة لزمه المائة الاقرب الويسر والقنبر  
 وكذا اذا اشنى كل ما يوكلا او يوزن او يعد ولو اشنى  
 ثوبا او شاة او دالا يصح ولو قال اغضبت من زياد

بمن